

صحيح البخاري [كتاب الصوم] 5(-) باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة. [الاثني 82-8-4441هـ]

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله ونبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. سم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. اللهم - 00:00:00 اغفر لنا ولشيخنا ولاخواننا الحاضرين والمستمعين وللمسلمين امين. قال الامام البخاري رحمه الله باب الصوم لمن فعلى نفسه العزوبة. قال حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة - 00:00:55 قال بين انا امشي مع عبد الله رضي الله عنه فقال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج. ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء - 00:01:15 الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وعلى اله وسلم. يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الصوم لمن خاف نفسه العزوبة وفي رواية ابي ذر العزبة. والعزبة والعزوبة الخشية على النفس. من الوقوع في العنب - 00:01:35 لمن لم يكن لديه زوجة ويخشى على نفسه ان يقع في الحرام عليه بالصوم. كما وسيأتي بحديث ابن مسعود قال رحمه الله حدثنا عبدان الله ابن عثمان المروزي عن ابي جمر ابي حمزة - 00:01:58 اسمه محمد ابن ميمون السكري تنصح محمد ابن ميمون السكري عن الاعمش الاعماش سليمان ابن مهران ابن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة كذلك مخاعيد قال بين انا امشي مع عبد الله - 00:02:29 عبد الله بن مسعود ابن ام عبد من خيار الصحابة واكابرهم. ولكنه ليس من العبادلة اذا اطلقوا لانه تقدمت وفاته. والاربعة العبادلة تأخرت وفيات واحتاج لهم الناس. احتاج الناس الى علمهم - 00:02:55 فانتشر ولكنه من فظلاء الصحابة وخيارهم يقول ابن يقول الرسول عليه الصلاة والسلام من اراد ان يقرأ القرآن غضا كما انزل فليقرأ بقراءة ابن ام عبد واثر عن بعض الظلمة - 00:03:18 انه يقول لو كان لي من الامر من الامر شيء لحككت قراءة ابن ام عبد بظل خنزير نسال الله العافية انا امشي مع رسول الله مع عبد الله رضي الله عنه عن ابن مسعود فقال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:43 شف الصحبة النخاع يمشي مع ابن مسعود وابن مسعود يمشي مع النبي عليه الصلاة والسلام نحن لا نبالي بمن نمشي معه فعلى الانسان ان يحرص على الصحبة الصالحة. التي تعينه على الخير - 00:04:12 وترده عما تهفو اليه نفسه من غير ذلك كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال من استطاع منكم الباءة يعني القدرة على الزواج من مؤونة واستطاعة للوطء وقدرة عليه - 00:04:36 فليتزوج الباءة القدرة على الزواج بجميع ما يحتاج اليه وقد يقصر فيقال الباء وقد تبدل الهمزة فيقال باهة في كثير من المواضع تبدى الان الهمزة بالهاء فريق في رواية اهريقوا - 00:05:03 عليه ذنوبا من ماء وهكذا فقال من استطاع منكم الباءة فليتزوج. فانه اغض للبصر اذا تزوج واشبع رغبته ونعمته مما يحتاج اليه من هذه الغريزة الزواج لا شك انه يغض بصره - 00:05:45 ويحصن فرجه فلا يقع في الحرام الا اذا كان مخذولا مقضيا عليه نسال الله العافية فقد يقع في الحرام وعنده زوجة او زوجتان

او ثلاث او اربع نسال الله العافية - 00:06:25

فمثل هذا ما فيه علاج هذا مقضي عليه نسال الله العافية مقصود المراد بذلك المؤمن المسلم الذي يريد ان يعف نفسه ويستطيع الماء ان يتزوج. لا يستطيع الباءة فعليه بالصوم - 00:06:49

ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء والوجاء رط الخصيتين او سل عروق الخصيتين بحيث تنقطع الشهوة عنده ويذكرون فيه اشياء ادوية وعلاجات تخفف الشهوة في الغالب تصرف المساجين وغيرهم ممن لا يستطيع الوصول الى زوجته وفيهم من القوة والشهوة - 00:07:12

ما قد يغلبه فانه غص للبصر واحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء قد يقول قائل انه من المجرب ان الشهوة قد تزيد مع الصوم قد تزيد مع الصوم - 00:07:50

صحيح مجربه انت ها ايه لا هم من حيث الواقع موجود هذا وتزيد لماذا؟ لانه ممنوع من زوجته ومع المنع يزداد الطلب ومن الناحية الطبية المريظ مريض السكري مثلا تضعف شهوته وتضعف قدرته لكن اذا - 00:08:22

اخذ وقتا طويلا عن الطعام تنقص حدة المرض فيعود اليه شيء من قوته. كما يقول اطباء. وهذا الحديث لما قال عثمان رضي الله عنه لابن مسعود وهو ابن سبعين سنة - 00:09:04

يا عبد الله الا نزوجك فتاة تعيد لك ما مضى من شبابك. عثمان امير المؤمنين يعرض على ابن مسعود ماذا اجاب؟ ما قال فرصة ما تضع ما تفوت ابو سبعين من بيعطيه ومن بيزوجه - 00:09:32

قال انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من بعض الناس اذا سمع مثل هذا العرض فرح فرصة متى تسنح مثل هذه الفرصة الله يهديك شو؟ الله يهديك. من هو؟ انا - 00:10:01

وهذا الجميع. لكن وش المناسبة لهذا الدعاء تقصد عثمان اللي ضيع الفرصة اللي يقرأ علينا الله يصلحه انت يوم قلت اه قالوا يا معشر الشباب قلت لعل ابا رضوان يعني تتوق نفسك ليه - 00:10:25

لا لا كأكبر من ابن مسعود اكبر نتعرف على ايش اعرض عليه انسان عندك شي جزاك الله خير لما عرض عثمان امير المؤمنين فرصة الا نزوجك فتاة تعيد لك ما مضى من شبابك - 00:10:47

المقاييس في ذلك الوقت الدين والفضل والصالح ما هي بمقاييس دنيا ايش وظيفته؟ كماله وكم رصيده بعض الناس وهذا موجود لما خطب منه ذهب يقلب في قوائم صندوق التنمية العقارية. هو اخذ قرض وعامر بيت ولا لا - 00:11:24

المقاييس هذه اختلفت والموازين اختلفت المقصود وظيفته تخرج من اين بيعيش ومن اين يبي كذا هذه لا قيمة لها ما كانوا يسألون هذه الامور فقال ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب - 00:12:02

والله المستعان اقرأ الحديث اللي بعدها تقرأ يا شيخ. ها؟ اقرأ الباب. ايه باب قول النبي صلى الله عليه وسلم واذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا. وقال صلة عندك واو - 00:12:38

وطال صلته. لا لا اذا رأيتم. واذا رأيتم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم. اذا رأيتم اذا رأيتم بدونهم. نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا. وقال الصلة عن عمار من صام يوم - 00:13:16

الشك فقد عصى ابا القاسم. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن ما لك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فان - 00:13:37

ان غم عليكم فاقدروا له. قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ما لك عن عبد الله ابن دينار. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه - 00:13:57

عليكم فاكملوا العدة ثلاثين. قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن جبلة ابن سحيم. قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وخنس الابهام في الثالثة - 00:14:17

قال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او

قال ابو قاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غبي عليكم فاكملوا - [00:14:37](#)

عدة شعبان ثلاثين. قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن يحيى ابن عبد الله ابن صيفي. عن عكرمة بن عبدالرحمن عن عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم الا من نسائه شهرا. فلما مضى تسع وعشرون يوما فلم - [00:14:57](#)

ما مضى تسعة وعشرون يوما غدا او راح. فقليل له انك حلفت الا تدخل شهرا. فقال ان الشهر يكون تسعة يوما قال حدثنا قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سليمان ابن ابن بلال عن حميد عن حميد - [00:15:17](#)

عن انس رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله. فاقام في مشربة من تسعة وعشرين ليلة ثم نزل فقال رسول الله صلى الله عليه فقالوا يا رسول الله البيت شهرا؟ فقال ان الشهر يكون تسعا - [00:15:37](#)

وعشرين يقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيت الهلال فصوم واذا رأيتموه فافطروا فالصوم والفطر معلقان بالرؤية والرؤيا المراد بها الرؤية البصرية - [00:15:57](#)

للحلال ولا ينسى المخاطب بهذا جميع الناس يعني ما يصوم الا من يراه اذا رآه من تقوم برؤيته الحجة وهو شخص واحد عدل في الدخول وشخصان في الخروج على خلاف بين اهل العلم في ذلك - [00:16:37](#)

لكن الرؤية بالعين المجردة. هذا الاصل واستعمال ما يعين على الرؤيا ويساعد عليها لا يظر لكن لا يطلب يعني ما وجدنا مكبرات ومقربات نقول ما نستطيع الرؤية لا بد من التراءي - [00:17:08](#)

واذا حصلت الرؤيا بالعين المجردة على الاصل وجب الصيام وان استعملت الاجهزة والمكبرات فلا بأس لان الرؤيا هي الرؤية ما يمكن يرى الجهاز ونقول الا ليس هذا هو الهلال. لا - [00:17:39](#)

الهلال هو الهلال وموقعه وموطن مكانه مكانه لكن لا تكلف الامة بالاجهزة الاصل عدمها ولكن اذا استعملت لا تضر. لانها لا تغير من الواقع شيء واذا لم توجد لا تكلف - [00:18:11](#)

طلبها تمت الرؤية رؤية الهلال ليلة الثلاثين من شعبان صارت ليلة واحد من رمضان واذا لم تتم الرؤيا فانه يكمل شعبان ثلاثين كما سيأتي وقال صلة ابن الصلة عن عمار صلة ابن زفرة الكوفي. نعم بن زفرة الكوفي - [00:18:39](#)

وقال صلة عن عمار من صام يوم الشك فقد عصى ابا القاسم. يوم الشك في الليلة التي لا يرى فيها الهلال بوجود غيم او قتر من صامه فقد عصى ابا القاسم - [00:19:21](#)

مثل هذا عند اهل العلم له حكم الرفع اذا لم يرى ليلة الثلاثين والسماء صحو ليس دونها سحب ولا غيم ولا قتر فقد صام فقد تقدم رمضان ببوم وقد جاء النهي عنه - [00:19:48](#)

وان كان في هناك غيم او قتر فهذا يوم الشك الذي جاء فيه خبر عمار وقد عصى ابا القاسم عند الحنابلة في رواية عندهم انه ان حال دونه غيم او قدر فظاهر المذهب يجب صومه - [00:20:20](#)

وهذا هو الشك الذي تحدث عنه عمار ابن ياسر كل يؤخذ من قوله ويترك وفي بعض النسخ من الزاد بدل يجب هي موجودة متداولة هذه وهذه يجوز الصوم وكل كل من القولين - [00:20:52](#)

مخالف لقول عمار فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم هذا يعدون مثل هذا القول من باب الاحتياط لانه احتمالا يكون الهلال موجود لكن لم تمكن الرؤية لوجود الحائل. وهذا من باب - [00:21:20](#)

رياض وشيخ الاسلام ابن تيمية يقول اذا ادى الاحتياط الى ارتكاب محذور او ترك مأمور فالاحتياط في ترك هذا الاحتياط قال رحمه الله حدثنا ابن عبد الله ابن مسلمة القعنبي عن مالك امام دار الهجرة - [00:21:43](#)

عن عبد النافع مولى ابن عمر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال لابد من الرؤية - [00:22:10](#)

الصوم معلق برؤية الهلال ولا مدخل للحساب والاختبار عن الهلال انه يولد او لا يولد. يولد بعد الغروب او قبل الغروب من كلام الفلكيين هذا كله لا قيمة مثلا مع قوله عليه الصلاة والسلام لا تصوموا حتى تروا الهلال. ولا تفطروا حتى تروه - [00:22:29](#)

فان غم عليكم فاقدروا له. يعني اذا حال دون رؤيته شيء من غيم او قطر او سحب غم عليكم فاقدروا له تفسره الرواية الاخرى فاكملوا العدة ثلاثين فاكملوا العدة ثلاثين كما سيأتي. يعني عدة شعبان. كما جاء في التصريح به في رواية - [00:23:03](#)

اخرى فاكملوا شعبان ثلاثين الذين يقولون يصام ولو لم يرى اذا حصل المانع الخيم او القدر او السحاب فاقدروا له يعني ضيقوا عليه بسم الله الرحمن الرحيم فمن قدر عليه رزقه - [00:23:45](#)

يعني ضيق عليه رزقه فضيّقوا شعبان ليكون تسعة وعشرين يوما. هذه حجته وليس بصحيح لان الروايات الصحيحة المفسرة اكملوا عدة شعبان ثلاثين هذه رواية صحيحة صريحة في المطلوب فان غم عليكم فاقدروا له ويعني - [00:24:10](#)

والتقدير نوع من الحساب بهذا يقول بعض الفلكيين الذين يرون دخول الشهر بالحساب وخروجه بالحساب ظاريين بقوله عليه الصلاة والسلام لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه عرض الحائط - [00:24:51](#)

بسبب هذه الجملة المجملة ثم قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع وعشرون ليلة وهذا هو الغالب وهذا هو المؤكد المحقق وليلة الثلاثين قد توجد في بعض الشهور لكن التسع والعشرين لا ينقص عنها الشهر - [00:25:42](#)

مؤكد انه تسعة وعشرين فما فوق الشهر تسع وعشرون ليلة فلا تصوموا حتى تروه لا تصوموا حتى تروا الهلال قد يقول قائل ما دام الشهر تسع وعشرون ليلة لماذا لا نصوم ليلة الثلاثين - [00:26:08](#)

لان التسعة وعشرين تمت كما سيكون غدا ليلة الثلاثين ان رؤيا الهلال صمنا واما رؤيا اكملنا عدة شعبان ثلاثين كلنا تسعة وعشرين. اها. كل ليلة تسعة وعشرين. غدا يكون ليلة تسعة وعشرين. لا. هي ليلة السنة فيه - [00:26:33](#)

غدا. غدا غدا ليلة الثلاثين غدا ليلة تسعة وعشرين. هلا يا شيخ. ها؟ تسعة وعشرين. ثمانية وعشرين. تسعة وعشرين اليوم ثمانية وعشرين قال لي قال لي اليوم ثمان وعشرين ليلة تسعة وعشرين. وغدا ليلة الثلاثين. تسعة وعشرين ليلة الثلاثين - [00:26:58](#)

يوم تسعة وعشرين غدا ليلة الثلاثين الليلة القابلة. لكن انهم يكون بعد الغد الصيام. يعني الثلاثين من شعبان والصيام في الخميس واحد هذا المحقق لكن الليلة الليلة القادمة مشكوك فيها - [00:27:21](#)

بده يكون السيارة الاربعاء مثلا وشلون؟ ممكن ايه؟ ممكن. ايه ان كان تسعة وعشرين من رؤيا الهلال في الليلة القادمة فهو تسعة وعشرون الصيام يوم يوم الاربعاء والا في الخميس - [00:27:42](#)

السلام عليكم رمضان ما يصير واحد وثلاثين يصير خطأ الصيام الاول ها؟ ليس من رمضان ايه كما انه لو اكملوا عدة شعبان ثلاثين ورؤي الى ليلة تسعة وعشرين من رمضان يكون صيامه الاول خطأ - [00:27:59](#)

ولكنه باجتهاد ومقدمته شرعية فهو صحيح لا اشكال فيه. ويقضون يوما من رمضان بعد العيد اذا كان رمضان الاربعاء يعني كون درت بعض التراويح؟ لا ما في درس اذكار رمضان ما فيه درس - [00:28:30](#)

بعد ما جيت الا اليوم وتبي زود. جاهزة يقولون انه لا يولد الا بعد الغروب وهذا لا عبرة به ولا التفات اليه مع وجود النصوص الصحيحة ما علينا من شفهنا صمنا ما رأيناه ما صمنا - [00:28:49](#)

بمعنى العلم ها تأتي بمعنى العلم واليقين نعم المنزلة الموجود ولن نراه دليل المنتصر حنا دليل مقاطعي ها شوف ما علينا منهم لا التفات لقول احد مع قوله عليه الصلاة والسلام. وافطروا لرؤيته - [00:29:23](#)

ولكن اختلفت الحساب لا يمكن رؤية الهلال ومع ذلك وحصل حصل هذا كثير قطعي رآه بعينه بحسابه ما ما هو بقطعي ليس بقطعه. لا. ظني ظني. لا اذا طابق الواقع فتقول عشرة عشرة مئة ما احد انكر عليك - [00:29:48](#)

لكن اللي قال ما يولد وشافوه الناس. قطعي القطع يخالف الواقع ما يمكن. بهذا الشرط اذا رأيت الهلال فصوموا ها النص اذا رأيت الهلال ما هم ناظرين النص الفلكيين والفتنة موجودة بكلامهم عند كبار - [00:30:32](#)

وقيل به من الشراح القدامى باعتماد الحساب وعمل به كثير من الدول التي تنتسب الى الاسلام هذا اللي فتن كثير من الناس والا

عندنا نصوص صحيحة صريحة لا يشكك فيها ولا - 00:30:56

وحنا مربوطين بشرع له مقدمات وعليها نتائج فاذا اعتمدنا المقدمات الشرعية لم ننظر الى او لاحد كائنا من كان. سبق الخطاء الحسابية. عطى. كثير الانسان في منطقة شو ما في بأس - 00:31:16

لانه مضطرد ومضطر والشمس تشوفه يوميا. ما انت بتحسب عن شمس انت بتجي عقب عشر سنين نصف البلدان الغربية اللي يعترفون على رؤية بلدان ثانية. سيأتي مسألة الاتحاد المطالع قال رحمه الله حدثنا ابو الوليد والطياصي - 00:31:45

هشام. هشام بن عبد الملك قال حدثنا شعبة ابن حجاج عن جبلة ابن شحيم. قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر هكذا - 00:32:23

وهكذا وهكذا وخمس الابهام في الثالثة لتكون العدة تسعة وعشرين يوما عشر وعشر وتسعة وتسعة وعشرين وخمس الابهام في الثالثة. في بعض الروايات الصحيح حبس. والمعنى واحد خلاص يعني اخر الابهام - 00:32:37

عن اخوانه من الاصابع تصير تسع وحس كذلك وخمس الابهام في الثالثة. قال رحمه الله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة ابن حجاج قال حدثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة رضي الله عنه - 00:33:06

يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم. وتغيير النبي عليه الصلاة والسلام بالرسول او بابي القاسم كما هنا لا يطر لان مثل هذا لا يكون من باب الرواية - 00:33:39

من باب التعبير عن الشخص الواحد باسمه او كنيته او نسبته وهذا لا يمنع الذات واحدة. ما تتغير اذا قال محمد او قال رسول الله او قال النبي عليه الصلاة والسلام او قال ابو القاسم - 00:34:04

المتحدث عنه دعة واحدة فلا يدخل في باب الرواية التي تلتزم ولا يجوز تغييرها. او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته. اي يعني الهلال وان لم يتقدم له ذكر فانه معلوم عند من جميع من سمع الخبر - 00:34:24

كما جاء في قوله جل وعلا حتى توارت بالحجاب ما سبق للشمس ذكر لكن في احد ببسأل ما هي التي توارت بالحجاب يبي يتردد احد مثل هذه الامور التي لا يشك فيها لا لا يلزم اظهارها لكل احد. هي ظاهرة - 00:34:52

صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان غبي عليكم تقدم فان عم فان غم عليكم او فان غبي عليكم الى غير ذلك من الالفاظ المترادفة يعني حجب عنكم فلم تروه فان غبي عليكم فاكلوا عدة شعبان ثلاثين. ماذا هذا التصريح - 00:35:19

يحتاج الى مزيد بيان لا والله ما يحتاج الى مزيد بيان قد يكون حرص بعض الناس وهذا موجود في العامة ويكثر في النساء مزيد الحرس والاحتياط على ان يقع في مخالفة النص - 00:35:50

وهو الذي قال فيه شيخ الاسلام اذا ادى الاحتياط الى فعل محظور او ترك مأمور فالاحتياط بترك هذا الاحتياط احسن الله اليكم ما رد الحنابلة على هذه الرواية فاكبروا عدة شعبان - 00:36:15

عندهم رواية فاقدروا له يضيقوا عليه مم وعلى كل حال قولهم مرجوح. قولهم مرجوح بلا شك فاكلوا عدة شعبان ثلاثين وهذه رواية مفسرة موضحة للروايات التي فيها نوع اجمال قال رحمه الله حدثنا ابو عاصم والنبييل الضحاك بن المخلد عن ابن جريج -

00:36:34

عن يحيى بن عبد الله بن صعيبي عن عكرمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم الا من نسائه شهرا يعني حلف الا يدخل على نساء شهر - 00:37:12

والايلاء يجوز اذا ترتب عليه مصلحة وله سبب واطول امد له اربعة اشهر للذين يؤلون من نسائهم تربص اربعة اشهر الى شهر لو حلف واحد ما يدخل على زوجته شهر. له ذلك لا سيما اذا كان من باب التأديب - 00:37:36

الة من نسائه شهرا فلما مضى تسعة وعشرون يوما قضى او راح فليل له انك حلفت الا تدخل شهرا فقال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما كما تقدم شهر هكذا وهكذا وهكذا - 00:38:11

وخمس الابهام في الثالثة ثم قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا سليمان بن بلال عن حميد ابن عبد الرحمن عن انس بن

مالك رضي الله تعالى عنه قال الا رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه - [00:38:38](#)

وكانت انفكت رجله كانها اجازة ليرتاح وكانت انفكت رجله تعبير العوام انفصت يحتاج الى وقت للراحة لتعود كما كانت فاقام في مشربة غرفة فوق مرتفعة فاقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة - [00:39:07](#)

ثم نزل فقالوا يا رسول الله انك اليت شهرا وقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين كما انه قد يكون ثلاثين لكن المؤكد المجزوم به التسع والعشر زيادة على ذلك يحكم بها اذا لم يرى الهلال - [00:39:53](#)

كيقول الشارع قوله فاقدروا له تقدم ان للعلماء فيه تأويلين نقل عنه ابن الجوزي في تحقيق لاحمد في هذه المسألة وهي ما اذا حال دون مطلع الهلال غيم او قتر في ليلة الثلاثين من شعبان - [00:40:23](#)

ثلاثة اقوال احدها يجب صومه على انه من رمضان ثانيها لا يجوز فرضا ولا نفلا مطلقا بل قضاء وكفارة ونادرة ونفلا يوافق عادة لانه يكون من تقدم الشهر بيوم وبه قال الشافعي وقال مالك وابو حنيفة لا يجوز عن فرض رمضان ويجوز عما سوى ذلك - [00:41:23](#)

ثالثها المرجع الى رأي الامام في الصوم والفطر المحتج الاول بوجوب الصوم بانهم موافق لرأي الصحابي وراوي الحديث ابن عمر قال احمد حدثنا اسماعيل وقال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر فذكر الحديث بلص اقدروا له قال نافع فكان ابن - [00:42:22](#)

عمر اذا مضى من شعبان تسع وعشرون يبعث من ينظر فان رؤي فذاك وان لم يرى ولم يحجون دونه دون منظره سحاب ولا قطر اصبح مفطرا وان حال اصبح صائما - [00:42:53](#)

وهذا هو المشهور عن احمد انه خص يوم الشك بما اذا تقاعد الناس عن رؤية الهلال او شهد برؤيته من لا يقبل الحاكم شهادته فاما اذا حال دون منظره شيء فلا يسمى شكا واختار كثير من المحققين من اصحابه الثاني - [00:43:17](#)

قال ابن عبد الهادي في تنقيحه الذي دلت عليه الاحاديث وهو مقتضى القواعد انه اي شهر ثم اكمل ثلاثين سواء في ذلك شعبان ورمضان وغيرهما وعلى هذا قوله فاكملوا العدة يرجع الى الجملتين - [00:43:43](#)

وهو قول صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته بينغم عليكم فاكملوا بيته يعني غم عليكم في ليلة الثلاثين من شعبان اكملاوا عدة شعبان هم عليكم ليلة الثلاثين من رمضان اكملاوا عدة رمضان ثلاثين - [00:44:09](#)

يرجع الى جملتين وهو قوله صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. فان غم عليكم فاكملوا العدة اي غم عليكم في صومكم او فطركم وبقيّة الاحاديث تدل عليه فاللام في قوله فاكل العدة - [00:44:32](#)

لشهر اي عدة الشهر ولم يخص صلى الله عليه وسلم شهرا دون شهر بالاكمال. اذا غم فلا فرق بين شعبان وغيره في ذلك اذ لو كان شعبان لو كان شعبان غير مراد بالاكمال وبهذا الاكمال لبينه لئلا تكون رواية من روى فاكملوا عدة شعبان - [00:45:01](#)

مخالفة لمن قال فاكملوا العدة بل مبينة لها قوله فاقدروا له تقدم ان للعلماء فيه تأويلين وذهب اخرون الى تأويل ثالث معناه فقده فاقدروه بحساب المنازل قاله ابو العباس بن سريج من الشافعية ومطرف بن عبدالله من التابعين وابن قتيبة من المحدثين قال ابن - [00:45:27](#)

عبد البر لا يصح عن مطرف واما ابن قتيبة فليس ممن يعرج عليه في مثل هذا ونقل ابن خويزمانداد عن الشافعي مسألة ابن سريج والمعروف عن الشافعي ما يدل ما عليه الجمهور - [00:46:13](#)

ونقل ابن الاعرابي عن ابن سريج ان قوله فاقدروا له خطاب لمن خصه الله بهذا العلم وان قوله فاكملوا العدة خطاب للعامة وهذا ليس بصحيح لان ما يخاطب به العامة هو ما يخاطب به اهل العلم - [00:46:35](#)

وما يخاطب به اهل العلم يخاطب به العامة في مثل هذا. ما يقول اهل العلم يصومون هذا اليوم لحسابهم واولئك يصومون في اليوم الذي يليه او قبله لرؤيته خطاب للعامة. قال ابن العربي فصار وجوب رمضان عنده مختلف الحال. يجب على قوم حساب الشمس - [00:47:00](#)

القمر وعلى اخرين بحساب العدد قال وهذا بعيد عن النبلاء يعني هل يتجه ان يقال اهل الحساب يصومون على حسابهم وغيرهم من العامة الذين لا يعرفون الحساب يصومون الرؤية هذا القول ليس له حظ من نظر اطلاقا - [00:47:34](#)

لو ان المرأة يا شيخ رأى ان الهلال ها؟ وان امرأته رأت الهلال. ايه يجب عليه السلام نقول رؤية الهلال هل هي من باب الخبر او من باب الشهادة خبر ديني حكمه حكم الحديث. رواية المرأة مقبولة. فهذا امر يتعلق بالدين. ولا علاقة له بحسابات - 00:48:00

الدنيا ليكون من باب الشهادة. ومن باب الخبر قبل فيه خبر ابن عمر حينما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام انه رأى الهلال فقال صوموا. امر الناس بصيامه فليس العدد مطلوباً وليس هذا مما يختص به الرجال دون النساء. ولا العكس - 00:48:29

فالمعول عليه هل هو من باء البعض الناس قالوا من باب الشهادة فلا بد من اثنتين دخولا وخروجاً. واذا قلنا من باب الخبر وقبل فيه الواحد فما في فرق بين الرجال والنساء لان رواية النسوة العدول مثل مثل الرجال - 00:48:53

يعني لو جاءنا حديث عن امرأة نقول لا لابد من رجل او امرأتين لا وقارن الصلاح معرفة منازل القمر هي معرفة سير الالهة. واما معرفة الحساب فامر دقيق يختص بمعرفته الاحاد - 00:49:16

قال فمعرفة منازل القمر تدرك بامر محسوس يدركه من يراقب النجوم وهذا هو الذي اراده ابن سريج. وقال به في حق العارف بها في خاصة نفسه ونقل الرويان عنه انه لم يقل بوجوب ذلك عليه وانما قال بجوازه. وهو اختيار القفال ابي الطيب. يعني التطويل في - 00:50:08

لمثل هذا مع قوله عليه الصلاة والسلام صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته لا قيمة له لان مثل هذا الكلام طال او قاصر لن يؤثر بمن دليله الخبر ومعوله عليه اما الذي يبحث عما يؤيد رأيه ويميل اليه هذا الاقوال قد تتفعه - 00:50:37

واما ابو اسحاق فالمهذب الشيرازي فنقل عن ابن سريج لزوم الصوم في هذه الصورة فتعدد الاراء في هذه المسألة بالنسبة الى خصوص النظر في الحساب والمنازل احدها الجواز ولا يجزئ عن الفرض - 00:51:14

ثانيها يجوز ويمسي. ثالثها يجوز للحاسب ويجزئه لا المنجم. انا وش دخله المنجم عندنا ورابعها يجوز لهما ولغيرهما تقليد الحاسب دون المنجم. المنجم ايش دخله عندنا خامسها يجوز لهما ولغيرهما مطلقاً - 00:51:35

قال ابن الصباغ اما بالحساب فلا يلزمه بخلاف بلا خلاف بين اصحابنا قلت ونقل ابن المنذر قبله الاجماع على ذلك. قالوا وفي قال في الاشراف صوم الثلاثين من شعبان اذا لم يرى الهلال مع الصحو - 00:51:59

لا يجب باجماع الامة الصحة عن اكثر الصحابة والتابعين كراهات وهو ما نص عليه لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الذي يعتمد منازل القمر ونحاسب هذا لا هو الذي ينظر في النجوم المنجم الذي ينظر في النجوم ويعتمد على نظره - 00:52:18

نعم باب شهر عيد لا ينقصان. قال ابو عبد الله قال اسحاق وان كان ناقصاً فهو تمام. وقال محمد لا يشتمل لا يجتمعان كلاهما ناقص. قال حدثنا مشدد قال حدثنا معتمر قال - 00:53:20

لسمعت اسحاق قال سمعت اسحاق عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مسدد قال حدثنا معتمر عن خالد الحذاء. قال اخبرني قال اخبرني عبد الرحمن بن ابن ابي بكرة - 00:53:48

عن ابيه رضي الله عنهما رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهران لا ينقصان شهراً عيد رمضان وذو الحجة يقول رحمه الله تعالى باب شهر عيد لا ينقصان - 00:54:08

اولاً رمضان شهر عيد وان كان العيد بعد خروجه وذو الحجة شهر عيد والعيد في اثنا عشر وكون شهر رمضان شهر عيد لقرب العيد منه ولما لصقته له. فنسب اليه كما قيل كما جاء في الحديث - 00:54:34

المغرب فاما الصبح في انها تطول في القراءة واما المغرب فانها وتر النهار وهي واقعة بالليل لكن لقربها من النهار نسبت اليه. وقرب عيد الفطر من رمضان نسب اليه والا فعيد الفطر خارج رمضان بعد ما ينتهي رمضان كما هو معلوم - 00:55:06

لا ينقصان وجاء التفسير عن اسحاق وعن محمد هو المؤلف البخاري دوك الغيرة فالشروح سمي الشيخ اه ابو عبد الله ولا ابو عبد الله هو البخاري عندك قال ابو عبد الله؟ نعم - 00:55:37

قال محمد لا القول الثاني قال ابو عبد الله قال اسحاق يعني ابن راهويه قال ابو عبد الله في البخاري. نعم. قال اسحاق ابن راهويه. نعم. وان كان ناقصاً فهو تمام. الاجر كامل - 00:56:06

فاجره لو كان تسعة وعشرين كاجره لو كان ثلاثين هذا كلام اسحاق الامام المشهور. وقال محمد موجود عندنا البخاري نعم المؤلف لا يجتمعان كلاهما ناقص في سنة واحدة اذا نقص رمضان تم ذو الحجة - [00:56:20](#)

تلت شهور محمد بن سيرين وشو؟ قال محمد وابن سيرين او المؤلف نفسه الظاهر انه المؤلف اللي يغلب على الظن انه مؤلف لا يجتمعان كلاهما ناقص والفيصل في ذلك الواقع - [00:56:46](#)

فان اجتمعوا في سنة واحدة وصار صار كلاهما ناقص فالمعول على قول اسحاق وان كان احدهما كامل والثاني ناقص فقول محمد هو المتجه قال رحمه الله حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر بن سليمان ومسده ابن سرهد قال سمعت اسحاق - [00:57:16](#)

اسحاق ابن سويد العدوي. نعم ركن لكن المفهوم انه قد يكون او يعني هذا ضد هذا او يعاند هذا يعاند هذا وهذا يرد هذا الحديث لكن لماذا لا يكون مثلا ان شهران ان شهر الحج هو ركن من ركن من اركان الاسلام في الفض وعرفه كذلك رمضان في الفض ليلة القدر - [00:57:50](#)

الحين ما يكون ناقوسان في الفم بدل ما نقول متعددة. شفت تشذي قال لك ها هل اتيت بجديد؟ لا لا اقصد كلام اسحاق وان كان ناقصا فهو تمام هذا هو انت ما جبت شديد تراك - [00:58:26](#)

وين طولت وشققت؟ وبعض كلامك غير مفهوم لكن انت لا جاي من جديد لانك ما فهمت الكلام صحيح ما في او كلها المعرض يطلع عبد الناصر ممكن قال حدثنا مسدد قال حدثنا معتمر - [00:58:42](#)

قال سمعت اسحاق عن عبدالرحمن بن ابي بكرة نفي بن الحارث ابو بكر اسمه ابن الحارث عن ابيه ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني مسدد في حاء عندكم - [00:59:11](#)

عندك حاء وحدثني في حياة صالح هذا موضعها هذا موضعها في رواية ابي ذر وحدثني بدون حق. مم موجود عندنا وفي بعض النسخ. لكن هذا موضع الحياء التي هي حاء التحويل من اسناد الى - [00:59:31](#)

اخر وحدثني السلطانية ما فيها احد حتى والاية رقم لكن هو فيه تحويل من اسناد الى اخر والغالب ان توجد الحاء وهي موجودة عند الامام مسلم بكثرة وعند ابي داود وعند كثير من - [01:00:08](#)

المصنفين في الحديث وهي في البخاري توجد لكن بقله ما هي مثل مسلم وان وجدت وجدت في مكان لا تفيد فيه ما يريد اهل العلم من الاختصار لانه يذكرها حينما ينتهي السند. واذا انت استند لا حاجة لنا الا هذا الحال. لان الحاء تربط بين - [01:00:45](#)

السند الاول والثاني في موضع الالتقاء. ويكون فيه حذف من السند الاول. يدل عليه السند الثاني وحدثني وسددهم قال حدثنا معتمر خالد الحذاء خالد بن مهران قال اخبرني عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شهر - [01:01:14](#)

لا ينقصان شهر عيد لا ينقصان وهما رمضان لوقوع العيد بعده مباشرة ملاصقا له دون فاصل وذو الحجة لوقوع العيد في اثنا عشر قلنا ان ان اضافة رمضان الى العيد وهو خارجه وهو خارج العيد - [01:01:49](#)

مثل ما قيل في صلاة المغرب وانها وتر النهار وهي بعد خروج الوقت لكن للقرب والملاصقة ينسب اليه قال الطحاوي الاخذ بظاهره او حملة على نقص احدهما يدفعه العيان لان وقد وجدناهما ينقصان معا في اعوام - [01:02:32](#)

وقال الزين بن المنير لا يخلو شيء من هذه الاقوال من الاعتراض واقربهما ان المراد ان النقص الحسي باعتبار العدد ينجر بان كلا منهما شهر عيد عظيم فلا ينبغي وصفهما بالنقصان - [01:03:38](#)

بخلاف غيرهما من الشهور وحاصله يرجع الى تأويل تأييد قول اسحاق الذي تقدم وان كان ناقصا فهو تمام وقال البيهقي في في المعرفة وانما خصهما بالذكر لتعلق حكم الصوم والحج بهم - [01:04:16](#)

وبه جزم النووي وقال انه الصواب المعتمد قال قوله رمضان ذو الحجة اطلق على رمضان او شهر عيد لقربه من العيد او لكون هلال العيد ربما رؤي في اليوم الاخير من رمضان قاله الاثرم والاول اولى ونظيره - [01:04:46](#)

قوله صلى الله عليه وسلم المغرب وتر النهار اخرج الترمذي من حديث ابن عمر وصلاة المغرب ليلية جهرية واطلق كونها وتر النهار

لقربها منه وفيه اشارة الى ان وقتها يقع اول ما تغرب الشمس - 01:05:38

تمت الساعة حريص احسن الله اليك ذكر الحافظ ابن حجر هنا نكتة اسنادية وش يقول؟ قال رحمه الله قوله حدثنا مسدد حدثنا

معتمر فساق الاسناد ثم قال وحدثني مسدد حدثنا معتمر - 01:06:10

فساقه باسناد اخر لمسدد وساق المتن على لفظ الرواية الثانية. وكأن النكتة في كونه لم يجمع الاسنادين معا مع انهما لم يتغايرا الا

في شيخ معتمر ان مسددا حدثه مرة ومعه غيره عن معتمر عن اسحاق وحدثه به مرة - 01:07:04

اخرى واما هو وحده واما بقراءته عليه. عن معتمر عن خالد ولمسدد فيه شيخ اخر اخرج به ابو داوود ابو داود عنه عن يزيد ابن زريع

خالد وهو محفوظ عن خالد الحذاء من طرق - 01:07:24

اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك - 01:07:44